

السؤال

ما حكم التسمية باسم: (غريب) ، وهل ثبت هذا الاسم عن أحد من الصحابة أو التابعين أو أحد الصالحين؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأصل في الأسماء الإباحة والجواز ، ويستحب التسمية بالأسماء المستحبة شرعا ، كالأسماء المعبدة لله ، وأسماء الأنبياء ، وكل اسم حسن .

وقد اعتنت الشريعة بهذا الباب ، فرغبت في الأسماء الحسنة ، ونهت عن الأسماء المكروهة والمستقبحة ، وحضت على تغيير كل اسم قبيح .

واسم " غريب " : من الأسماء المباحة ، ولا نعلم في الشرع ، أو في لغة العرب ، ما يدل على كراهته ، أو التنفير منه ، فهو باق على الأصل .

وقد روى مسلم (145) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا ، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ) .

وثبتت التسمية بهذا الاسم في الأمة بلا نكير نعلمه من أحد من العلماء .

وممن تسمى بهذا الاسم :

- معاذ بن مالك الأسلمي الصحابي رضي الله عنه ، قيل إن اسمه " غريب " .

انتهى من "الإصابة" (5/ 521) .

- أبو الوفاء غريب بن يوسف بن عبد الله الخياط الأزجي ، شيخ ابن عساكر .

"تاريخ دمشق" (30/ 187) .

- غريب بن حاتم بن عياد ، سَمِعَ من: البهاء عَبْد الرَّحْمَنِ ، وابن رواحة ، سَمِعَ منه أَبُو مُحَمَّدٍ الْبِرْزَالِيُّ وَالْحَافِظُ الْمِزِّيُّ وغيرهما ، وكان صالحا، متعبدا، مهيبا .

"تاريخ الإسلام" (51/ 229) .

فلا بأس بالتسمية بهذا الاسم ، والأسماء المعبدة ، أو أسماء الأنبياء أفضل منه .

وراجع للفائدة جواب السؤال رقم : (1692) ، (7180) .



والله تعالى أعلم .